

13111 - حكم إخراج زكاة الأنعام مالاً - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل يجوز لجافي زكاة الماشية اخذ الزكاة نقدا فيقول لصاحب الماشية ادفع لي ثلاثة مئة ريال عن كل رأس من الغنم اذا رأى المصلحة في ذلك كان يشق عليهم قيمتها المرتبة فلا بأس - 00:00:00

من الغنم والابل عليه تقوى الله واداء الامانة لان هذا حق الفقراء يتقي الله ان رأى المصلحة في اخذ قيمة والرعاة بعض العمال يتسامه في هذا ولا يجوز له ذلك بل يجب اخذ القيمة وافية - 00:00:24

بعد ذلك. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن - 00:00:46